

المحاضرة 03 : سياسة الإقراض و العوامل المؤثرة فيها

تعتبر سياسة الإقراض المرشد الذي تعتمد عليه البنوك عند تعاملها مع القروض ، و فيما يلي سنتطرق إلى الأبعاد المختلفة لهذه السياسة حيث سنقوم بدراسة كل من مفهومها و مكوناتها و العوامل المؤثرة فيها مع إبراز أهم أسس هذه السياسة :

مفهوم سياسة الإقراض :

- تعرف سياسة الإقراض أنها تلك القواعد و الإجراءات و التدابير المرتبطة بتحديد حجم و مواصفات القروض و كذا الشروط و ضوابط منحها و متابعتها و تحصيلها ، حيث يجب أن تكون هذه السياسة مرنة .
- سياسة الإقراض هي الإلمام بحاجيات المجتمع و أسواق الائتمان التي يخدمها البنك أو يتوقع أن يخدمها ، ولإمداد النشاط الاقتصادي بالأموال بحيث يخدم التقدم الاقتصادي وفقا للسياسة المرسومة
- كما يمكن تعريفها بأنها إطار عام يحتوي على مجموعة من المعايير و الأسس و الاتجاهات الإرشادية التي تعتمد عليها الإدارة المصرفية بصفة عامة و إدارة القروض بصفة خاصة .

مكونات سياسة الإقراض : تتكون سياسة الإقراض من العوامل التالية :

II - 1 - تحديد الحجم الإجمالي للقرض :

يقصد به إجمالي القروض التي يمكن للبنك أن يمنحها لعملائه ككل أو لعميل واحد و تنقيد البنوك عادة في هذا المجال بتعليمات و قواعد يضعها البنك المركزي . كما يجب الأخذ بعين الاعتبار حجم الموارد المتوفرة لدى البنك .

II - 2 - تحديد المنطقة التي يخدمها البنك :

يتحدد حجم المنطقة التي يخدمها البنك بنشاطه الإقراضي وفق مجموعة من العوامل هي:

- حجم الموارد المتاحة و المنافسة التي تعترض البنك في مختلف المناطق.

- طبيعة المناطق المختلفة وحاجة كل منها للقروض.

- قدرة البنك على التحكم في إدارة هذه القروض و الرقابة عليها.

II - 3 - تحديد أنواع القروض : يتم تحديد القروض التي يمنحها البنك وفقا للتقسيمات السابقة (أصناف القروض) ،

و ترجع أهمية تحديد أنواع القروض إلى الارتباط المزدوج من نوع القرض بين طبيعة نشاط المقرض و طبيعة نشاط البنك.

II - 4 - تحديد سلطات منح القرض :

يتم تحديد المبالغ التي يكون لكل من المسؤولين عن الإقراض سلطة الموافقة عليها عند مستويات إدارية مختلفة.

II - 5 - تحديد سعر الفائدة على القروض :

يعتبر الدخل الناتج من عملية الإقراض من اهتمامات البنك ،لذا يحظ تحديد سعر الفائدة على القروض بإحكام متناهي و تتأثر أسعار الفائدة مع القروض بعوامل كثيرة أهمها:

- أسعار الفائدة المتداولة في السوق.
- درجة المنافسة بين البنوك .
- حجم الطلب على القروض و حجم الأموال المتاحة لدى البنوك.
- تكلفة إدارة القروض و أسعار الفائدة على الودائع.
- سعر الخصم الذي يحدد من طرف البنك المركزي.
- المركز المالي للعميل المقترض.
- درجة المخاطرة التي يضمنها البنك.
- حجم القرض و آجال استحقاقه.
- نوع القروض سواء بضمان أو بدون ضمان.

II - 6 - تحديد استحقاق القروض :

يحدد البنك الآجال المختلفة لما يمكن منحه من القروض مع الأخذ بعين الاعتبار أنه كلما زادت مدة استحقاق القرض كلما زادت المخاطر المحيطة بسداده علما أن مدة منح القرض تؤثر في سياسة السيولة و الربحية في البنوك .

II - 7 - تحديد الضمانات التي يقبلها البنك :

عندما يقوم البنك بمنح قرض مقابل ضمان عيني يأخذ بعين الاعتبار أن تكون قيمة الضمان أكبر من قيمة القرض،و الفرق بينهما يسمى "الهامش" و تختلف نسب الهامش على الضمانات من بنك لآخر و هذا بالاستناد إلى القواعد التي يضعها البنك المركزي.

و في الضمانات يجب مراعاة عدة اعتبارات أخرى مثل :

- وجود سوق للسلعة محل الضمان.
- عدم قابلية الضمان للتلف بسهولة.
- إمكانية تخزينها بتكلفة معقولة.
- سهولة الجرد.

- أن لا يكون قد سبق رهنها.

II - 8 - معايير أهلية العميل :

يقصد بها تحديد القواعد التي على أساسها يتم تقييم قدرة العميل على رد القرض في المواعيد المحددة و مدى رغبته في ذلك،و يعتبر هذا العنصر من أهم العناصر المكونة لسياسة الاقتراض نظرا أن عنصر عملية الإقراض بأكملها يتوقف عليه من حيث إمكانيةه على سداد القرض و فوائده من إيرادات و تشمل القواعد التي تحكم تقييم أهلية المقترض للاقتراض النواحي التالية :

- سمعة العميل.

- مدى مكانة مركزه المالي.
- مدى كفاية إيراداته لسداد القرض و فوائده.

II - 9 - سجلات القروض :

تضع سياسة الإقراض النماذج و السجلات المطلوب استيفؤها أو الاحتفاظ بها ، مثل: طلب القرض، مذكرة الاستعلام عن العميل، ميزانيات العملاء و الحسابات الختامية و عدد السنوات ، تقارير المراجع الخارجي ، سجل تاريخي بطبيعة العميل في تسديد القروض في الماضي ، نماذج متابعة القروض.

II - 10 - نظام متابعة القروض و كيفية معالجة القروض المتعثرة :

في هذا العنصر تقوم سياسة الإقراض بتحديد الإجراءات الواجب انتهاجها ليس فقط في منح القرض و إنما في متابعة تحصيله أيضا و تحديد أيام التأخير المسموح بها لقبول الأقساط و الحالات التي يجب التفاوض فيها مع العميل المتأخر و الحالات الواجب تحويلها للقضايا و التقاضي.

II - 11 - مكونات أخرى تشملها سياسة الإقراض :

إضافة إلى المكونات العشر السابقة لسياسة الإقراض في البنوك هناك عناصر أخرى تشملها ، و من أهمها ما يلي :

* التسهيلات الائتمانية : و هي الحد الأقصى للأموال التي يبدي البنك استعداده لمنحها للعميل خلال فترة زمنية معينة.

* الارتباطات : هي اتفاق مكتوب بين العميل و البنك يوضح فيه الشروط و القيود

و مسؤولية كل من الطرفين تجاه الآخر.

* الاعتمادات الدائرة : تعبر عن اتفاق بين البنك و العميل يشمل الحد الأقصى الذي يمنح في فترة محددة و الشروط الإيجابية و السلبية التي يلتزم بها العميل .

* تصفية القروض

* الحد الأدنى لرصيد المقترض

المطلب III : العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض :

تتأثر سياسة الإقراض بعدة عوامل من أبرزها ما يلي :

III - 1 - الظروف و الأوضاع الاقتصادية :

إن الطلب على مختلف أنواع القروض المصرفية يتأثر بدورة النشاط الاقتصادي في مجتمع ما و هذه الأخيرة غالبا ما تنطلق مباشرة بعد دورة نشاط البنك ، إذ تبدأ إجراءات إعداد القروض قبل استلام طلبات الإقراض.

III - 2 - موقع البنك :

يلعب موقع البنك دورا بارزا في تحديد نوعية و حجم الطلب على القروض الممنوحة.

III - 3 - تحليل التكلفة و المخاطرة لعملية الائتمان :

يمثل حجم الإقراض الممنوح من البنوك دلالة لقدرتها على توفير الموارد اللازمة ، حيث يجب على البنك أن يقوم بضمان مستوى معين من الموارد تكون فيه تكلفة آخر مبلغ مودع تتوازي مع الدخل الحدي من آخر مبلغ مقرض أو مستثمر، كما يؤدي كبر حجم البنك إلى زيادة مرونته في توظيف الموارد بشكل أفضل، بالإضافة إلى ذلك يقوم البنك بتحديد معدل المخاطر لكل نوع من أنواع القروض، و اعتماد نسبة فائدة مقارنة بالمخاطرة المنتظرة و ذلك بغرض وضع الإطار الأساسي المتعلق بمنح القروض.

المطلب IIII : أسس سياسة الإقراض :

تسعى البنوك أساسا إلى تحقيق ثلاث عناصر أساسية هي: الربحية، و متطلبات السيولة و الأمان، حيث لا تستطيع إدارة البنوك استثمار كل أموالها في منح و تقديم التسهيلات و المساعدات الائتمانية لأنها بذلك تحقق الربحية دون متطلبات السيولة، و بالمقابل لا يمكنها الاحتفاظ بكل أموالها دون إقراضها ، لأنها ستحقق متطلبات السيولة دون تحقيق مبدأ الربحية ، لذلك فإن إدارة البنوك تسعى دائما إلى تحقيق التوازن بين مختلف أسس السياسة الإقراضية و المتمثلة في : الربحية، السيولة، الأمان، و التي سنقوم بدراستها خلال هذا المطلب :

IIII - 1 - مبدأ الربحية :

تقوم البنوك على أساس هذا المبدأ بقياس كفاءتها و تحقيق الأرباح بالنسبة للبنك، يعني أن إيراداته أكبر من تكاليفه .
* و تشمل الإيرادات مايلي:

- الفوائد الدائنة : و هي مجموع التسهيلات الائتمانية.
- العمولات الدائنة : هي ذلك المقابل الذي تحصل عليه البنوك لقاء خدماتها للآخرين.
- فروقات العملة الأجنبية : هي الأرباح المحققة من شراء و بيع العملات الأجنبية.
- إيرادات أخرى : مثل عوائد الاستثمار في الأوراق المالية، العوائد المتأتية من خصم الكمبيالات ... الخ.
- * أما التكاليف تتمثل:
- الفوائد المدينة : تعبر عن الودائع التي يقوم البنك بدفعها.

- العمولات المدينة : و هي تلك التي يدفعها البنك إلى المؤسسات الأخرى مقابل تقديمها خدمات للبنك نفسه.

- المصاريف الإدارية و العمومية.

و تجدر الإشارة أنه على البنك اقتطاع نسبة معينة من صافي الأرباح في كل سنة ليضعها في الحساب الإجباري ، و يستمر في الاقتطاع حتى يصل إلى الموازنة بين مجموع الاحتياطي الإجباري و حجم رأس المال.

III - 2 - مبدأ السيولة :

نقصد بمبدأ السيولة مدى قابلية أي أصل للتحويل إلى نقود بأقصى سرعة و بأقل خسارة ، و على مستوى البنك فهي قدرته على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في إمكانية مواجهة طلبات سحب المودعين، و الاستجابة لطلبات الإقراض ، و تعتمد السيولة على عدة عوامل أهمها :

- مدى ثبات الودائع : أي لا يجوز للعميل سحب الودائع قبل موعد الاستحقاق.

- قصر مدة المساعدات البنكية الممنوحة : أي كلما كانت فترة القروض قصيرة كلما اطمأنة البنوك ، لأن التغيرات و التقلبات تحدث في المدى البعيد.

III - 3 - مبدأ الأمان :

يعود ظهور هذا المبدأ إلى ثقة إدارة البنك بأن كل القروض التي تمنحها للعملاء سوف يتم سدادها في الوقت المحدد، و يتم منح الائتمان للمقترض بالاعتماد على :
سمعة العميل التجارية، انتظام العميل في سداد الالتزامات، هذا من جهة و من جهة أخرى فمن الضروري الاعتماد على كفاءة و خبرة القائمين على المؤسسة المقترضة و مدى نجاح أعمالها ، و كذا مكانتها في السوق ، إضافة إلى مركزها المالي و ظروف عملها، أي بصفة عامة كل ما يتعلق بالمحيط الداخلي و الخارجي لطالب القرض ، عموماً تلجأ إدارة البنك لإتباع سياسة إبعاد العملاء الخطرين ، و ذلك بوضع مجموعة من التدابير الصارمة في منح القروض خاصة عندما يكون الطلب على القرض أكبر من عرض البنوك، حيث تلجأ لفرض شروط تعجيزية كالضمانات الكثيرة، مدة القرض و ذلك دون تغيير التسعيرة ، مما يؤدي إلى إبعاد كل العملاء الخطرين من حلقة طالبي القروض.

و بخصوص القرض يتم دراسة حجمه ، و مدى وجود تطابق بينه و بين دخل المقترض ، مدته ، و كذا الضمانات الممنوحة بغرض السلامة.

لقد ركزنا في هذه المحاضرة على القروض البنكية ، فتطرقنا بداية إلى تعريفها و تحديد أهميتها و كذا تصنيفات القروض المختلفة ، كما توقفنا عند أهم الاعتبارات الواجب مراعاتها عند منح القروض و الخطوات التي يعتمد عليها البنك في اتخاذ قرار منح القرض.

ثم انتقلنا إلى مفهوم سياسة الإقراض باعتبارها عملية وسطية ، و رأينا أنه هناك عدة مكونات تدخل ضمن هذه السياسة.

كما تتعرض لعدة عوامل مؤثرة في تطبيقها من طرف البنك ، حيث يقوم هذا الأخير ببناء سياسته الإقراضية و نظرا للارتباط الوثيق بين القرض و الخطر ارتأينا أن تكون الواجهة القادمة نحو أهم و أكثر المخاطر التي تتعرض لها عملية منح القروض و الإجراءات الوقائية التي يعتمدها البنك عند اتخاذ قراره و كذلك من أجل